

بتفقا **فرع** وحلف ان يدخل في رايها او حمله عيه باختياره او سببا دخلا
 خلاف من حلف لمصرين ربيلا وهو يعتاد بوليته وامر بضرورة **فرع**
 فان ثبت الدار بعد تدهبها حيث يدخلها لا لو حلف من دخول بيت معين
 فهدم واعيد ولا حلف قبل ان ياتي ولا حلف لمصرين مع بقا الحيطان **فرع** والآخر
 على الشخص لو افقته مع قصد هدمها لم يلزم ولو في السرور او في الخلق لا في
 المحلوف من موافقته ولا بعد اقصاء حلف الدار على اهلها او ادمار
 للعرف **مسألة** ومن حلف من السكون لم يثبت الا بغير خصوص
 بعد به ساكنها وان حلف من سكن دارة وان قتل بغيره دون اهله وقواته
 لم يثبت بل يبرر ادم سكنا فليست بل يسمى ساكنا **مسألة** ومن حلف من
 سكن في دار وهو فيها ولم يخرج فورا حيث اذ لا سدا منه كالابن الذي ان اقام
 دون البيت لم يثبت ولما سببا ساكن الحطب بل يثبت وان خرج فورا قلنا
 المسفل لا سببا ساكنا **مسألة** فان تناخا بعد من مخافه او غيرها لم يثبت **قلت**
 ساعا اضله للثبات في المدة **مسألة** فان راحا بغيره فماتت فجهان اجمعها لا حلف
 او من عمل الخروج وهو في دار **مسألة** فان خرج فورا فماتت بغيره بل يثبت
 ولو قتل عياله وبرك ما لم يقتل لا سببا ساكنا اذ خرج بغيره الا في حال **فرع**
 ولا يثبت بوجوه لغيره فماتت او لو يات به مترين اذ لا سببا ساكنا **مسألة** ان
 فان حلف من الدخول او الخروج لم يثبت بها هو في حاله بل ما استثنى **مسألة** ان
 السكون والركوب واللبس وخوها **مسألة** والمسائله المحلوف دار واحدة
 وان اختلفت المسائل لم يثبت في السبب والحنان صحا الف الدار عدا ولا سببا ساكنا
 فثبتا **فرع** ومن حلف لاسان ولا يخرج احد هما فورا لم يثبت الا بغير
 بغير كسروان سببا الدار المحلوف من الميثاقه فيها وخبرها بها كما يثبت
 كل طريقا مسدوده ولا حلف **مسألة** ومن حلف من دخول دار فقتل
 الى شطرها حيث اذ السطح منها **مسألة** الدار اسم الدار دون الحيطان فليست
 سلم بدليل دخول السطح **فرع** وحلف لو غاض في بئر حتى دخل **فرع**
 ولو دخل باختياره حليفه لم يثبت اذ لا سببا اذ لا عرف **فرع** وحلف بدخول
 او هدمها **مسألة** لا وحلف على اليه في الزلزل ولو حلف من دخول كل دار
 لم يثبت بالمعبد اذ لا سببا اذ اري فان حلف لا دخل سببا فوجها حلف

مخوضها

لعوله يعلم في سبب اذن الله ان يرفع ولا هو الا بالعرف حين قال حلف
 لسا فان القهر ساد ان الى غير المحلوف وان دخل بيته لم يثبت ان كان قرويا
 لا بدويا فثبت وان دخل الجاهل فوجها ان صحها الحطب للعرف **مسألة** فان
 حلف ان لا يخرج فخرج فاستثني لم يثبت اذ كان صلي خرج تراسه من المسجد وهو
 مقتطف ليرجله **مسألة** وهي حايض **مسألة** ومن حلف من لبس ثوب وهو عليه
 حيث بالبرج من نزع مع المكن ومن حلف لا لبس ثوبا حيث به وبالعقيد
 العمامة او السراويل اذ سببا ثيابا **مسألة** اما في عرفها ولا ومن حلف لا لبس
 ثيابا حيث باللبس ولو حايضا او ثوبا فان حلف لا لبس ثيابا فثبت وان
 به او سراويل فثبت به لم يثبت لهما عرفان عينيها حيث لا مرفوع **مسألة** فان
 حلف لا لبس ثوبه غيره ولا يثبت له حيث لبس السراويل والمادون **مسألة** ان
 لا يثبت لبس السراويل عرفا اذ لا يثبت له ثوبه باختياره حيث بالمادون **مسألة** ان
 لا السراويل وان ثوبه الا باختياره فثبت له وان ثوبه اذ كان الحلف باختياره
 لم يثبت لبس السراويل **مسألة** ومن حلف من الحلف لم يثبت الحلف الفقه
 للاجتماع على حوان لبسه للرجال والحكم بحرم عليهم **مسألة** بل يثبت اذ الحلف
 للرجال ولما لا سببا انه حليفه كما مر بل يثبت الحلف ولو حلف لا لبس
 اهله حليا فاما حاتم الذهب فحلف بحريمه فثبت فان لبست لولو او ربحا او
 درا او ما قوتها حيث اذ حليفه لعوله تعالى وسجرون منه حليفه **مسألة** لا
 الا ان يرضوا بالههبار الفقه لعوله استعاله **مسألة** ان يرضوا بالههبار **مسألة** اما
 الزواج والاحكام والخروج غير المرض فحلف للردوبه دون المدنيه **مسألة** ومن
 حلف لا لبس ثوبا بين به حلفان فماتت منه الفلان لم يثبت اذ لا منه **مسألة** بل يثبت
 فلما لا منه في طاهر الحال ولا حلف للباطن **مسألة** والكلام لا عدا الا بغير
 المحض منه **مسألة** بل يثبت بالقران او السبع في غير الصلوة فلما لا يثبتا كلاما
 عرفا لعوله علم ان سببا هذه لا يثبت فيها من كلام النابيه اما في السبع الكبير
 وقران القرآن **مسألة** ومن قال لعنه كذا بغير افعال ولا حلف الا كلمته ولا حلف
 اصصا النابيه لطاهره **مسألة** بل يتناول اليوم فقط ولو الطاهر خلاصه
 الا لعنه حال **مسألة** ومن حلف من كلام ربي فكله ما اذ او عدا او عدا
 لا سببا لم يثبت اذ لا سببا مكلاله **مسألة** وكذا ان كتب اليه او اتى سببا لم يثبت